

الأشياء والنظائر

أحكام الفسوخ .

أحكام الفسوخ : .

وحقيقته : حل ارتباط العقد .

إذا انعقد البيع لم يتطرق إليه الفسخ إلا بأحد أشياء : خيار الشرط وخيار عدم النقد إلى ثلاثة أيام وخيار الرؤية وخيار العيب وخيار الاستحقاق وخيار الغبن وخيار الكمية وخيار كشف الحال وخيار فوات الوصف المرغوب فيه وخيار هلاك بعض المبيع قبل القبض وبالإقالة والتحالف وهلاك المبيع قبل القبض وخيار التغير الفعلي .

كالتصريح على إحدى الروايتين وخيار الخيانة في المرابحة والتولية وظهور المبيع مستأجراً أو مرهوناً فهذه ثمانية عشر سبباً وكلها يباشرها العاقد إلا التحالف فإنه لا يفسخ به وإنما يفسخه القاضي وكلها يحتاج إلى الفسخ ولا يفسخ فيها بنفسه وقدما فرق النكاح في قسم الفوائد